

الغدير

[162] بالضرب وعفت عن الرجال ؟ إن هي إلا مشكلات غير أنها لا تخفى على الباحث النابه .

ومن مواقف تلك الدرة القاضية على الباقيات ما أخرجه الحافظ عبد الرزاق عن عمرو بن دينار قال: لما مات خالد بن الوليد اجتمع في بيت ميمونة نساء يبكين فجاء عمر.. فكان يضربهن بالدرة فسقط خمار امرأة منهن فقالوا: يا أمير المؤمنين خمارها. فقال: دعوها فلا حرمة لها. وكان يعجب من قوله: لا حرمة لها (1). ونحن أيضا نتعجب من قوله: لا حرمة لها. وسيرة الخليفة حقا جلها معجبات قولا وفعلا لو لم يكن كلها. وأما حديث عمر: إن الميت يعذب ببكاء الحي. فقد كذبتة عائشة فيما أخرجه الحاكم في المستدرک 1 ص 381 وقال: إتفق الشيخان على إخراج حديث أيوب السختياني عن عبد الله بن أبي مليكة مناظرة عبد الله بن عمر وعبد الله بن العباس في البكاء على الميت ورجوعهما فيه إلى أم المؤمنين عائشة وقولها: والله ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الميت يعذب ببكاء أحد. ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الكافر يزيد عند الله بكاء أهله عذابا شديدا، وإن الله هو أضحك وأبكى، ولا تزر وازرة وزر أخرى. صورة مفصلة قال عبد الله بن أبي مليكة: توفيت ابنة - هي أم أبان - لعثمان رضي الله عنه بمكة وجئنا لنشهدا قال وحضرها ابن عمر وابن عباس وإني لجالس بينهما فقال عبد الله بن عمر لعمر بن عثمان: ألا تنهي النساء عن البكاء (2) فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه. فقال ابن عباس: قد كان عمر رضي الله عنه يقول بعض ذلك ثم حدث قال: صدرت مع عمر من مكة حتى كنا بالبيداء إذا هو يركب تحت ظل سمرة فقال: إذهب وانظر إلى هؤلاء الركب، قال: فنظرت فإذا هو صهيب فأخبرته قال: ادعه لي. فرجعت إلى صهيب فقلت: ارتحل فألحق أمير المؤمنين فلما أصيب عمر دخل صهيب رضي الله عنهما يبكي يقول: وا أخاه وا صاحباه فقال: عمر رضي الله عنه يا صهيب ! تبكي

(1) كنز العمال 8 ص 118. (2) كان عبد الله بن عمر

سيرة أبيه في المسألة. وقد كان نهى رسول الله صلى الله عليه وآله عن رأييه بمرأى منه ومشهد. فضرب عن تلكم النصوص النبوية صفحا وسلك مسلك أبيه، ومن يشابهه أبه فما ظلم. *